



WHC-11/18.GA/7
٢٠١١/٨/١، باريس
الأصل: إنجليزي/فرنسي

التوزيع: محدود

**الدورة الثامنة عشرة للجمعية العامة للدول الأطراف في الاتفاقية
الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي**

- United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization
- Organisation des Nations Unies pour l'éducation, la science et la culture
- Organización de las Naciones Unidas para la Educación, la Ciencia y la Cultura
- Организация Объединенных Наций по вопросам образования, науки и культуры
- منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
- 联合国教育、科学及文化组织

باريس، مقر اليونسكو

٩-٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

**البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت: تحديد الاشتراكات في صندوق التراث العالمي،
وفقاً لأحكام المادة ١٦ من اتفاقية التراث العالمي**

الملخص

طبقاً لأحكام الفقرة ١ من المادة ١٦ من اتفاقية التراث العالمي، تحدد الجمعية العامة للدول الأطراف، في شكل نسبة مئوية موحدة، الاشتراكات التي يجب أن تدفعها الدول الأطراف إلى صندوق التراث العالمي، عن الفترة المالية ٢٠١٣-٢٠١٢.

وتنص الفقرة المذكورة أعلاه من المادة ١٦ على ما يلي: "يتطلب هذا القرار الذي يتخذه المجتمع العام، أكثرية الدول الحاضرة والمصوتة التي لم تقدم التصريح المشار إليه بالفقرة ٢ من هذه المادة. ولا يمكن بأي حال أن تتجاوز المساهمة الإجبارية للدول الأطراف في الاتفاقية ١٪ من مساحتها في الميزانية العادية لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة".

مشروع القرار: 18 GA 7 ، انظر "ثالثاً".

أولاً – الخلية

- ١ - وفقاً لأحكام اتفاقية التراث العالمي، يجوز للدول الأطراف، في وقت إيداع وثيقة التصديق أو القبول أو الانضمام، أن تعلن أنها ملزمة بأحكام الفقرة ١ من المادة ١٦ أو غير ملزمة بها. وفي الحالة الأخيرة، ينبغي "الآن تكون هذه المساهمات أقل من المساهمات التي كان يتوجب عليها دفعها، لو كانت مرتبطة بأحكام الفقرة ١ من هذه المادة".
- ٢ - خلال دورة الجمعية العامة للدول الأطراف التي تعقد كل عامين، تحدد الدول الأطراف مقدار الاشتراكات التي ينبغي دفعها، ويقترح مشروع قرار في هذا الشأن في نهاية هذه الوثيقة ("ثالثاً").
- ٣ - وبما أن مكتب الإدارة المالية يحدد المخصصات الازمة من صندوق التراث العالمي لمركز التراث العالمي كل ثلاثة أشهر استناداً إلى الاشتراكات الواردة، دعت لجنة التراث العالمي الدول الأطراف إلى تسديد اشتراكاتها في وقت مبكر من السنة لضمان تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها وأنشطة البرنامج.
- ٤ - ووفقاً لبيان الاشتراكات الإلزامية المقررة الذي أعده مكتب الإدارة المالية لليونسكو في ٢٠١١/٣/٣١، لم تكن اليونسكو بعد قد قبضت الاشتراكات الإلزامية لـ ١٢٣ دولة من الدول الأطراف والتي تبلغ قيمتها الإجمالية ٤١٤ ٢٧٧ دولاراً أمريكيّاً. وفي البيان الصادر في ٢٠١١/٦/٣٠، كان لا يزال هنالك ٩٨ دولة من الدول الأطراف لا تزال اشتراكاتها مستحقة وتبلغ قيمتها الإجمالية ٩١٠ ٥٨٠ دولاراً أمريكيّاً، وتمثل ٤٪ من مجموع الاشتراكات المتوقعة. وفيما يتعلق بالمساهمات الطوعية، بلغ عدد الدول الأعضاء التي لم تسدد اشتراكاتها سبع دول في آذار/مارس عام ٢٠١١، ثم ست دول في حزيران/يونيو عام ٢٠١١. وتصل قيمة المبلغ المتوقع إلى ٩٤٦ ٩٩٨ دولاراً، وهو ما يمثل نسبة ٦٤٪ من المستحقات المتبقية.

- ٥ - وتعتمد الموارد المالية لصندوق التراث العالمي على الاشتراكات المقررة التي تبقى محدودة. ويبحث مركز التراث العالمي عن السبل الكفيلة بضمان استدامة صندوق التراث العالمي وزيادة موارده، وفقاً لقرارات لجنة التراث العالمي المبينة أدناه:

ثانياً – قرارات لجنة التراث العالمي المتعلقة بمساهمات الدول الأطراف

- ٦ - منذ انعقاد الدورة السابعة عشرة للجمعية العامة (باريس، ٢٠٠٩)، اجتمعت لجنة التراث العالمي مرتين واتخذت القرارات التالية للتعبير عن قلقها بخصوص دفع الاشتراكات المقررة:

القرار : 34 COM 16

إن لجنة التراث العالمي،

(...)

- ٤ - تشكر الدول الأطراف التي سددت اشتراكاتها وتدعى الدول الأطراف الأخرى التي لم تسدد حتى الآن كامل اشتراكاتها، حتى الطوعية منها، إلى أن تضمن، ما أمكن، تسديد اشتراكاتها في أقرب وقت ممكن؛

٥ - وتطلب من الدول الأطراف تسديد اشتراكاتهم السنوية في المستقبل بحلول ٣١ آذار/مارس قدر الإمكان، من أجل تسهيل وضع الأنشطة التي يمولها صندوق التراث العالمي موضع التنفيذ في الوقت المناسب.

(...)

٦ - وترحب بمجموعة الخيارات المقترحة للمساهمات الطوعية الإضافية العادلة في الصندوق بهدف زيادة الأنشطة المنفذة في إطار اتفاقية التراث العالمي، وتطلب من مركز التراث العالمي مواصلة تطوير اقتراحها من خلال إجراء دراسة جدوى خاصة تنظر فيها لجنة التراث العالمي في دورتها الخامسة والثلاثين.

القرار : 35 COM 15B

إن لجنة التراث العالمي،

الجزء الأول

(...)

٣ - تشكر الدول الأطراف التي سددت اشتراكاتها، وتحث الدول الأطراف الأخرى التي لم تسدد حتى الآن كامل اشتراكاتها، بما فيها المساهمات الطوعية، على أن تضمن تسديد اشتراكاتها على وجه السرعة؛

(...)

الجزء الثاني

(...)

٤ - وتحبّط علماً بأن موارد صندوق التراث العالمي لم توّكب حجم العمل المتزايد في إطار الاتفاقيّة؛

(...)

٥ - وتطلب، بالإضافة إلى ذلك، من الدول الأعضاء تسديد اشتراكاتها السنوية في المستقبل بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ما أمكن، من أجل تسهيل وضع الأنشطة التي يمولها صندوق التراث العالمي موضع التنفيذ في الوقت المناسب؛

٦ - كما تدعى الدول الأطراف إلى تقديم مساهماتها الإضافية إلى صندوق التراث العالمي بغية تنفيذ الأنشطة في إطار اتفاقية التراث العالمي؛

٧ - وتطلب أيضًا من مركز التراث العالمي أن يقدم تقريراً تحليلياً، بالتعاون الكامل مع الهيئات الاستشارية، عن السبل الكفيلة بضمان الكفاءة والفعالية في تنفيذ اتفاقية التراث العالمي، والاستدامة

لصندوق التراث العالمي، بما في ذلك وضع نموذج للتمويل المستدام وتدابير كفيلة بضمان توفير الموارد اللازمة للهيئات الاستشارية كي يتتسنى لها الوفاء بمسؤولياتها بموجب الاتفاقية؛

(...)

٦ - وقد عرضت الوثيقة WHC-10/34.COM/16.ADD، التي تتضمن الخيارات المختلفة بشأن تقديم المساهمات الطوعية الإضافية العادلة إلى صندوق التراث العالمي، على لجنة التراث العالمي في دورتها الرابعة والثلاثين (برازيليا، ٢٠١٠)، عملاً بقرارها COM 33، ولكن لم يعتمد أي من هذه الخيارات.

٧ - ويواصل مركز التراث العالمي الجهود التي يبذلها، بالتعاون مع مكتب الإدارة المالية للأونسكو، من أجل استكشاف السبل الكفيلة بالتوافق بين الاتفاقية والنظام المالي لصندوق التراث العالمي.

ثالثاً - مشروع القرار

مشروع القرار 18 GA 7

إن الجمعية العامة،

١ - إذ تضع في اعتبارها الفقرة ١ من المادة ١٦ من اتفاقية التراث العالمي التي تحدد، في شكل نسبة مئوية موحدة، مبالغ الاشتراكات التي ينبغي أن تدفعها الدول الأعضاء إلى صندوق التراث العالمي،

٢ - وتقرر تحديد مقدار الاشتراك الإلزامي الذي تدفعه الدول الأعضاء إلى صندوق التراث العالمي بنسبة ١٪ للفترة المالية ٢٠١٣-٢٠١٢؛

٣ - وتحيط أليضاً علمًا بالوثيقة WHC-11/18.GA/INF.7 التي تتضمن وضع المساهمات الإلزامية والطوعية في صندوق التراث العالمي؛

٤ - وتحيط علمًا كذلك بالمبادرات التي يتتخذها مركز التراث العالمي بشأن اقتراح الخيارات الخاصة بتقديم المساهمات الطوعية الإضافية العادلة إلى الصندوق (وذلك بهدف زيادة الأنشطة في إطار اتفاقية التراث العالمي)؛

٥ - وتكرر النداء الذي توجهه لجنة التراث العالمي إلى الدول الأطراف في الاتفاقية بشأن تسديد اشتراكاتها السنوية بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ما أمكن، من أجل تسهيل وضع الأنشطة التي يمولها صندوق التراث العالمي موضع التنفيذ في الوقت المناسب؛

٦ - وتطلب من مركز التراث العالمي أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة عشرة عن نتائج الدراسة التي أجرتها بشأن استدامة صندوق التراث العالمي.